

طلب عضوية

الاسم : رقم السجل المدني

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

رقم الحفيظة () تاريخها : / / ١ هـ مصدرها : / / ١ هـ تاريخ الميلاد : / / ١ هـ

المهنة : عنوان العمل : عنوان الإقامة :

رقم الجوال () البريد الالكتروني :

المكرمون أعضاء مجلس جمعية البر الخيرية في الشعف

سددهم الله

وبعد:-

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أفيدكم برغبتي الانضمام لعضوية الجمعية اعتباراً من : / / ١٤ هـ الموافق : / / ٢٠ م

ونوع العضوية ☐ عضو عادي ☐ عضو داعم وذلك بعد إطلاعي على شروط العضوية وأنواعها .

الاسم : التوقيع : التاريخ : / / ٢٠ م

(لاستخدام الجمعية)

قرر مجلس الإدارة في جلسته رقم () وتاريخ : / / ١ هـ الموافق : / / ٢٠ م

☐ قبول عضوية المذكور أعلاه اعتباراً من تاريخ : / / ٢٠ م كعضو : ورقم عضويته ()

☐ عدم قبول العضوية . رئيس مجلس الإدارة

الاسم : الختم

التوقيع :

((شروط العضوية))

٣ - أن يكون كامل الأهلية.

٢ - ألا يقل عمره عن الخامسة عشرة عاماً.

١ - أن يكون طالب العضوية سعودياً.

٥ - الالتزام بسداد اشتراك رسم العضوية السنوي.

٤ - أن يكون حسن السيرة والسلوك.

(أنواع العضوية)

١- العضو العادي : وهو من شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناءً على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه ، وله الحق في الحضور والتصويت على اجتماعات الجمعية العمومية، وتلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري، والاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة بعد مضي ستة أشهر على تاريخ التحاقه بالجمعية ، ودعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي بالتزامن مع ٢٥% من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (١٠٠) مائة ريال وله الزيادة فوقها .

٢- العضو الداعم : وهو من التزم بسداد العضوية العادية إضافة إلى تبرعه للجمعية من حساباته الخاص بمبلغ لا يقل عن (١٠٠٠٠٠) مائة ألف ريال سعودي، وله كافة الحقوق التي للعضو العادي المذكورة مضافاً إليها الحق في التصويت في انتخابات مجلس الإدارة بعدد الأصوات التي توازي مجموع ما دفعه من رسوم العضوية والتبرعات غير المقيدة خلال مدة مجلس الإدارة القائم قبل بدء الانتخابات التي تليه بعشرة أيام عمل مقسوماً على قيمة رسم العضوية العادية وذلك للترشيح في دورة انتخابات واحدة.

(آلية إدارة طلبات العضوية)

- ١- أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام الى الجمعية عن طريق تعبئة استمارة طلب العضوية .
- ٢- عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً الا بصور قرار مجلس الإدارة بذلك ، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت.
- ٣- أن يدفع طالب العضوية رسم الاشتراك السنوي.
- ٤- إضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية بعد الموافقة على عضويته.
- ٥- الدعوة لحضور اجتماعات الجمعية العمومية .